الهيئة المصرية العامة للبترول – بشأن النزاع القائم بين الهيئة المصرية العامة للبترول والهيئة العامة لميناء الاسكندرية حول استرداد المبالغ المحصلة من الهيئة المصرية العامة للبترول تحت مسمى قيمة رسم تداول مواد بترولية ، ومقدارها عشرين مليون وخمسمائة الف جنيه

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٨/١/١٦ من استعراض فتواها السابقة الصادرة بجلستها المعقودة فى ١٩٩٥/١/٤ (ملف رقم ٢٥٠٣/٢/٣٢) فى شان النزاع بين كل من الهيئتين المذكورتين حول فرض رسم تداول مقداره جنيه واحد على كل طن من البترول المتداول والتى خلصت فيه الى ان مقابل تداول البترول الذى فرضته الهيئة العامة لميناء الاسكندرية يعتبر رسما من حيث الطبيعة القانونية ، ومن حيث وجوب تحصيله جبرا بمعرفة السلطة القائمة على الميناء ، وان قانون انشاء هيئة ميناء الاسكندرية لم يتضمن اية اشارة الى مبدأ تقرير هذا الرسم ، ومن ثم يكون تقريره مخالفا لاحكام الدستور لقيامه على غير سند من القانون .

كما استعرضت الجمعية العمومية ما جاء بكتاب الهيئة العامة لميناء الاسكندرية بطلب الزام الهيئة المصرية العامة للبترول بان تؤدى اليها مبلغ مقداره (١٨٢٢٠٦٩٢,٥٠ جنيه) ثمانية عشر مليون ومائتين وعشرون الفا وستمائة واثنين وتسعون جنيها وخمسون قرشا كباقى قيمة رسم تداول مواد بترولية من اسانيد ومعطيات وتبين انه لم يطرأ من الموجبات ولم يجد من الاوضاع القانونية ما يحدو بالجمعية العمومية الى العدول عن وجه الرأى الذى خلصت اليه فى فتواها الصادرة بجلستها المعقودة فى ٤ من يناير سنة ١٩٩٥ ملف رقم ٢٥٠٣/٢/٣٢ المشار اليها ، وان مقتضى تنفيذ سابق افتائها الملزم وبحكم اللزوم ان تقوم الهيئة العامة لميناء الاسكندرية برد المبالغ التى سبق وان قامت بتحصيلها من الهيئة المصرية العامة للبترول تحت مسمى قيمة رسم تداول مواد بترولية ومقدارها (٢٠٥٠٠٠٠٠ جنيه) عشرين مليون وخمسمائه الف جنيه كما يتعين عليها ان تمتنع عن مطالبتها باية مبالغ تحت ذلك المسمى وعلى الاخص المبالغ التى تطالب بها كباقى رسم تداول ومقدارها (١٨٢٢٠٦٩٢,٥٠ جنيه) ثمانية عشر مليون ومائتين وعشرون الفا وستمائة واثنين وتسعون جنيها وخمسون قرشا .

مـــــــؤدى ذلـــــــــــك :

تأييد سابق افتاء الجمعية العمومية بعدم التزام الهيئة المصرية العامة للبترول باداء ما فرضته عليها الهيئة العامة لميناء الاسكندرية من رسم تداول ، مع مايترتب على ذلك من اثار تتمثل فى الزام الهيئة العامة لميناء الاسكندرية برد المبالغ التى كانت قد حصلتها من الهيئة المصرية العامة للبترول تحت مسمى قيمة رسم تداول مواد بترولية ومقدرها (٢٠٥٠٠٠٠٠ جنية) عشرين مليون وخمسمائة الف جنيه ، وبعدم جواز مطالبتها للهيئة الاخيرة بباقى قيمة ذلك الرسم ومقداره (١٨٢٢٠٦٩٢,٥٠ جنيه) ثمانية عشر مليون ومائتين وعشرون الفا وستمائة واثنين وتسعون جنيها وخمسون قرشا .

(فتوى رقم ٦١ - بتاريخ : ٢٠٠٨/٢/٢ - ملف رقم ٢٥٠٣/٢/٣٢)
٣٨٤٢/٢/٣٢